مقدمة

شهدت التشريعات الاجتماعية تطورات وتغيرات جوهرية إبان الثورة الصناعية التى شهدها العالم ابتداء من النصف الثانى من القرن الثامن عشر. وقد قامت الثورة الصناعية نتيجة عوامل فكرية وسياسية ودينية واجتماعية متنوعة، إضافة إلى تطور النظام الاقتصادى، وتشكل النظام الرأسمالى الذى بدأ بموجبه تراكم رأس المال وتحرر قوى الإنتاج وتضاعف البضائع والخدمات، وخلق وسائل إنتاج جديدة وزيادة التقدم العلمى والاختراعات. الأمر الذى أدى إلى ميلاد الطبقة العاملة. وقد نجم عن هذا التطور تقسيم المجتمع إلى طبقات على أساس اقتصادى؛ الطبقة البورجوازية المتمثلة فى رأس المال، والطبقة البروليتارية المتمثلة فى العمال.

ومن ثم أصبحت الحاجة ملحة إلى تبنى تشريعات تنظم ظروف عمل الطبقة الكادحة ومعيشتها، وكذلك حمايتها من تعنت الطبقة الرأسمالية واستغلالها. كما بدأت الأفكار الاشتراكية والاجتماعية فى الظهور، وبدأت مظاهر العمل الجماعى تتشكل؛ فدفعت الدول إلى تبنى القوانين الاجتماعية وتم الاعتراف بالتنظيمات النقابية والمهنية(١).

وفى النصف الثانى من القرن العشرين، شهد الاقتصاد العالمى تطورات جوهرية. فاتجه الاقتصاد نحو الاستثمار وعولمة الأسواق المالية، وتأسست منظمة التجارة العالمية، وأُبرمت اتفاقيات التجارة الدولية والإقليمية لوضع نظام عالمى يُدعم مبادئ حرية التجارة ويخلق أسواقًا حرة قادرة على النمو والتنافس؛ الأمر الذى جعل الدول تسعى إلى جذب رؤوس الأموال لدفع عملية التنمية الاقتصادية(٢).

وقد أخذت الدول فى تبنى الإجراءات المختلفة التى تقلل من معوقات

---

(١) أحمد حسن البرعى، رامى أحمد البرعى، الوسيط فى التشريعات الاجتماعية، الجزء الأول- الثورة الصناعية وآثارها الاجتماعية والقانونية، دار النهضة العربية، ٢٠٠٩.

(٢) ومن بين هذه الاتفاقيات الاتفاقية العامة للتجارة والتعريفة GATT التى أبرمت عام ١٩٤٧.

التجارة. كما حرصت على توفير عناصر الإنتاج المرتفعة الجودة لتشجيع المستثمرين من مختلف الدول فى القدوم إليها برأس المال والتكنولوجيا والإدارة، مع الاعتماد على موارد الدول المحلية؛ من أيدٍ عاملة ماهرة ومواد خام؛ وذلك من أجل اكتمال منظومة التنمية الاقتصادية والازدهار(٣).

ونتيجة لذلك تنوعت وتعددت صور التغييرات والتصرفات القانونية التى قد ترد على المنشأة أو على محل العمل. فقد تنشأ بعض التغييرات نتيجة التصرفات القانونية أو التجارية الإرادية (كبيع المنشأة أو إيجارها أو التنازل عنها أو غلقها اختياريًا). بينما قد تنشأ تغييرات أخرى نتيجة بعض التصرفات القانونية غير الإرادية (كإفلاس المنشأة أو غلقها لتوافر حالة من حالات القوة القاهرة). ولا تترتب على هذه التغييرات أو تلك نتائج واحدة فى جميع الأحوال؛ فقد تستمر المنشأة فى وجودها واستمرار مزاولة نشاطها كمشروع اقتصادى فى بعض الحالات (كحالات بيع المنشأة أو إيجارها أو التنازل عنها)، بينما ينتهى كيان المنشأة ويزول وجودها فى حالات أخرى (كحالات غلق المنشأة نهائيًا أو تصفيتها).

وبطبيعة الحال تختلف الآثار القانونية التى يرتبها كل نوع من أنواع هذه التصرفات على علاقات العمل بالمنشأة، وذلك بحسب طبيعة كل تصرف وماهيته. فبعض هذه التصرفات يسمح باستمرار العمال فى أداء أعمالهم بالمنشأة دون أن تؤثر على مراكزهم القانونية أو طبيعة وظائفهم أو حقوقهم. بينما يقتضى البعض الآخر من التصرفات إنهاء علاقات العمل لتوقف المنشأة عن مزاولة نشاطها وغرضها الاقتصادى وزوال كيانها.

وهكذا ولأغراض دراستنا، يمكن – وبعبارة أخرى– تقسيم التصرفات القانونية التى قد ترد على المنشأة – من حيث تأثيرها على عقود العمل– إلى قسمين على النحو الآتى:

---

(٣) لمزيد من القراءة انظر: جون هاورد، حرية التجارة والتنمية الاقتصادية.
http://www.cipe-arabia.org/files/html/art0305.htm

الفهـــرس

الموضـــوع	الصفحة
مقدمـة.....	١
الباب الأول	
التغييرات التى تطرأ على المنشأة وتؤدى إلى انتقالها واستمرار عقود العمل بها	
الفصل الأول: مفهوم انتقال المنشأة من صاحب عمل إلى آخر.....	١٢
المبحث الأول: مفهوم انتقال المنشأة في القانون المقارن والمصرى	١٢
المبحث الثانى: تطبيقات خاصة لانتقال المنشأة.....	٧٠
المبحث الثالث: انتقال أسهم المنشأة.....	٨٩
الفصل الثانى: بقاء المنشأة كمشروع اقتصادى بعد الانتقال.....	٩٣
المبحث الأول: ممارسة ذات النشاط	٩٦
المبحث الثانى: انتقال عناصر الإنتاج والاستغلال بالمنشأة.....	١٠٢
المبحث الثالث: بقاء فرص العمل وإمكاناته بالمنشأة.....	١٠٦
الفصل الثالث: شرط وجود علاقات عمل سارية وقت انتقال المنشأة..	١١٢
المبحث الأول: طبيعة علاقات العمل.....	١١٢
المبحث الثانى: أن يكون العامل مكلف باداء أعمال بالمنشأة.....	١١٩
المبحث الثالث: أن يكون من المفترض انهاء عقود العمل بسبب الانتقال	١٢٤
المبحث الرابع: عقود العمل الموقوفة.....	١٢٦
خاتمة الباب الأول.....	١٢٨

الباب الثانى

آثار التغييرات القانونية التى تؤدى إلى انتقال المنشأة على علاقات العمل

الفصل الأول: آثار انتقال المنشأة على عقود العمل الفردية والجماعية والمزايا العمالية الأخرى ١٣٣

المبحث الأول: آثار انتقال المنشأة على عقود العمل الفردية والمزايا العمالية ١٣٤

المبحث الثانى: آثار انتقال المنشأة على اتفاقيات العمل الجماعية. ١٥٧

المبحث الثالث: آثار انتقال المنشأة على المعاشات العمالية والحقوق التأمينية ١٦٢

المبحث الرابع: المسئولية التضامنية بين أصحاب العمل المتعاقبين. ١٧١

المبحث الخامس: الأساس القانونى لقاعدة استمرار عقود العمل فى القانون المصرى ١٨٠

الفصل الثانى: التزامات الإخطار والإفصاح والتشاور فى حالات انتقال المنشأة ١٩٠

المبحث الأول: الالتزام بإخطار صاحب العمل الجديد بالمعلومات المتعلقة بعمال المنشأة ١٩١

المبحث الثانى: الالتزام بالإفصاح لممثلى العمال بشأن انتقال المنشأة ٢٠٣

المبحث الثالث: الالتزام بالتشاور مع ممثلى العمال ٢٠٩

الفصل الثالث: تعديل وإنهاء عقود العمل بسبب انتقال المنشأة ... ٢٢٨

المبحث الأول: تعديل عقود العمل بسبب انتقال المنشأة ٢٢٩

المبحث الثانى: إنهاء عقود العمل بسبب انتقال المنشأة ٢٤٦

المبحث الثالث: اعتراض العامل على استمرار العقد مع صاحب العمل الجديد ٢٦٣

خاتمة الباب الثانى..... ٢٧٣

الباب الثالث
التغييرات القانونية التى تطرأ على المنشأة وتؤدى إلى انقضاء عقود العمل

الفصل الأول: **حالات غلق المنشأة والتسريح الجماعى للعمال**..... ٢٨٢
المبحث الأول: التسريح الجماعى للعمال فى التشريعات المقارنة.. ٢٨٣
المبحث الثانى: التزامات أصحاب العمل فى حالات التسريح الجماعى ٢٩٠
المبحث الثالث: غلق المنشأة وتسريح العمال فى القانون المصرى. ٣٠٠
الفصل الثانى: **حالات إفلاس المنشآت وتصفيتها**..... ٣٢٠
المبحث الأول: حالات إفلاس المنشأة وتصفيتها فى القوانين المقارنة..... ٣٢١
المبحث الثانى: حالات إفلاس المنشأة وتصفيتها فى القانون المصرى..... ٣٣٣
الفصل الثالث: **امتياز الأجور وضمانات سداد مستحقات العمال**... ٣٥١
المبحث الأول: امتياز أجر العامل..... ٣٥٢
المبحث الثانى: المستحقات مضمونة السداد..... ٣٥٧
خاتمة الباب الثالث..... ٣٥٩
الخاتمة والتوصيات..... ٣٦١
قائمة المراجع..... ٣٧٤
الفهرس..... ٤٠٢

مستخلص الرسالة

تناولت الرسالة وعنوانها "التغيرات القانونية التى تطرأ على المنشأة وآثارها على علاقات العمل – دراسة مقارنة مع أهم التشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية" صور التغييرات والتصرفات القانونية التى قد ترد على المنشأة والتى تتعدد وتختلف اثارها على علاقات العمل، وذلك بحسب طبيعة كل تصرف وماهيته.

وتم تقسيم التصرفات القانونية التى قد ترد على المنشأة إلى قسمين:

يشمل القسم الأول: التصرفات التى يترتب عليها انتقال المنشأة إلى صاحب عمل جديد مع استمرارها فى مزاولة نشاطها وبقاء كيانها (ويشمل ذلك على سبيل المثال حالات البيع والاندماج والتأجير والتنازل والهبة والميراث). حيث يتغير الشخص القائم على الإدارة مع بقاء المنشأة أو المشروع الاقتصادى قائمًا ومستمرًا فى مباشرة نشاطه. وقد أقرت غالبية تشريعات دول العالم استمرار علاقات العمل قائمة فى حالات انتقال المنشأة إلى صاحب عمل جديد؛ وذلك كوسيلة لضمان استقرار علاقات العمل والحد من انتشار ظاهرة البطالة.

أما القسم الثانى فيشمل التصرفات التى تؤدى إلى انقضاء المنشأة وزوال وجودها القانونى وتوقف المشروع الاقتصادى عن مزاولة نشاطه، (كحالات الإفلاس والغلق النهائى والتصفية). ويترتب على هذه التصرفات – كقاعدة عامة –انتهاء علاقات العمل وانقضائها.

وتقوم الدراسة على مقارنة الوضع القانونى فى التشريعات المصرية مع تشريعات الاتحاد الأوروبى والمملكة المتحدة.